

مرسوم سلطاني
رقم ٨٥/٧٤
بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع تخطيط وتعمير
المنطقة الساحلية ببيضاء

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان
بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري
للدولة وتعديلاته .
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

- مادة ١ : يعتبر مشروع تخطيط وتعمير المنطقة الساحلية ببيضاء المحدد في المذكرة والرسم التخططيي الاجمالي المرفقين من مشروعات المنفعة العامة .
مادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء على الأراضي والعقارات الالزمه للمشروع المذكور وما عليها من منشآت طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار إليه .
مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ٢٤ محرم سنة ١٤٠٦ هـ
الموافق : ٩ أكتوبر سنة ١٩٨٥ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٢٢).
الصادرة في ١٠/١٠/١٩٨٥ م.

منكراً عن الطلب المقدم من لجنة تطوير مسندم بشان نزع
ملكية الممتلكات الالزمه لتنفيذ مشروع تخطيط وتعمير المنطقة الساحلية ببيضاء

ت تكون المنطقة السكنية الساحلية ببيضاء من مساكن طينية هجرها أهلها وهذه المنطقة اذا تم تعميرها سوف توفر ١٠ هكتارات من الأرض القابلة للاستغلال في موقع رئيسي على ساحل بخاء وسوف توزعها الحكومة على المواطنين كقطع سكنية وت التجارية .
ولما كان اعادة تخطيط المنطقة وتعميرها يقتضي نزع ملكية الأراضي والعقارات التي تعترض تنفيذ المشروع .
لذلك تقضي المصلحة اعتباره من مشروعات المنفعة العامة واصدار المرسوم السلطاني السامي اللازم في هذا الشأن .

رئيس لجنة تطوير مسندم